

6445- له أربع نسوة طلق إحداهن وما تزال في العدة فهل له نكاح أخرى مكانها؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

المجتمع فالسيد عين يقول ان رجلا له اربع نسوة طلق احداهن ويسأل عما يلزمه لانه يريد الزواج مرة يلزمه ان ينتظر حتى تخرج المطلقة الرابعة من العدة. فاذا خرجت من العدة فانه يتزوج مكانها وان كان - 00:00:00
لان اثار النكاح لها لا تزال باقية ما دامت الفتنة - 00:00:20